القِطْف الحادي عشر :

في اللباس والزينة

* تعويد المسلمة على ملازمة الحقيقة وترك المظاهر الخادعة.
* في تطويل المرأة أظافرِها خروجٌ على الفطرة.
* تشبّه الرجال والنساء بعضهم ببعض في الزِّيّ.

اللطف الحادي عشر:

تعويد المسلمة على ملازمة الحقيقة

وترك المظاهر الخادعة

٩٠- عن أسماء بنت أبي بكر - رضي الله عنهما - أن امرأة سألت رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إنَّ ابنتي أصابَتْها الحَصْبَة، فتمرَّق - أي سقط - شعرُها، وإني زوَّجتها، أفأصِل فيه؟ قال:

«**لعن الله الواصلة والمستوصلة**». وفي رواية أخرى مزيدة:

«**لعن الله الواشمات - أي: الواضعات مادة خضراء أو زرقاء تحت جلد ظهر الكفّين أو الوجه، وهو ما يفعله بعض البدو - والمستوشِمات، والمُتنمِّصات - أي: المزيلات بعض شعر الحاجب لترقيقه - والمُتفلِّجات للحُسْن - أي: المُفرِّقات بين أسنان الفم بِمِبْرَد ونحوه لإظهار الجَمال، كما كانت تفعل نساء الجاهلية - المغيِّرات خلق الله**».

أخرجه الشيخان

في تطويل المرأة أظافرها خروج على الفطرة

٩١- عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ:

«عشرٌ من الفطرة ـ وذكر منها ـ قصّ الأظْفار».

أخرجه مسلم والترمذي

تشبّه الرجال والنساء بعضهم ببعض في الزيّ

٩٢- عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال:

«لعن رسول الله ﷺ الرجلَ يَلَبسُ لِبْسَةَ المرأة، والمرأة تلبَسُ لِبْسَةَ الرجل».

أخرجه أبو داود والنسائي والحاكم وصحّحه